توجه حكومي لتوسيع استخدام الطاقة المتجددة في المنشآت الصناعية لخفض تكاليف الإنتاج

رام الله- الحياة الجديدة- بحث رئيس سلطة الطاقة والموارد الطبيعية أيمن إسماعيل، مع وزير الصناعة عرفات عصفور، تعزيز التعاون المشترك بين قطاعي الطاقة والصناعة، بما يسهم في دعم القطاعات الحيوية التي تمس حياة المواطنين، وأهمية تكامل الجهود بين القطاعين نظرا للدور المحوري الذي يشكله كل منهما في دعم الاقتصاد الوطني.

كما استعرض اللقاء الذي عُقد بمدينة رام الله، أمس تدخلات سلطة الطاقة في خدمة هذا القطاع الحيوي، وواقع القطاع الصناعي واحتياجاته من الطاقة المتجددة، إلى جانب مناقشة إمكانية تطوير تعرفة كهربائية خاصة للصناعة، بما يعزز استقرار التكاليف التشغيلية، ويشجع الاستثمار في الطاقة المتجددة باعتبارها من القطاعات ذات الأولوية.

وتناول اللقاء سبل توسيع استخدام مصادر الطاقة المتجددة في المنشآت الصناعية، لما لذلك من دور في خفض تكلفة الإنتاج، وتعزيز القدرة التنافسية للمنتج الوطني، إضافة إلى بحث التحديات التي تواجه القطاع الصناعي في هذا المجال وآليات معالجتها، إلى جانب تقديم حوافز تشجيعية للصناعة.

واتفق الطرفان على تشكيل فريق عمل مشترك وإبرام إطار تعاون، بهدف تطوير مشاريع إستراتيجية في المناطق الصناعية، والعمل على إعداد إستراتيجية وطنية متكاملة لقطاعي الطاقة والصناعة، تتضمن دراسة احتياجات المصانع من الطاقة البديلة، وتحديد أولويات المصانع الأكثر احتياجا إلى الطاقة التي تتطلب دعما أكبر.

وأكد إسماعيل جاهزية سلطة الطاقة لتقديم الدعم الفني الكامل، بما يشمل التخطيط والتدقيق الطاقي وإعداد الدراسات اللازمة لهذا القطاع، باعتباره من القطاعات الحيوية المهمة في دعم التنمية الاقتصادية وتحقيقها، مشددا على أهمية تسريع التحول نحو الطاقة المتجددة، لما له من دور في خفض تكاليف الإنتاج وتعزيز استدامة القطاع الصناعي.

وقال: إن هذا اللقاء يأتي في إطار توجهات الحكومة لتعزيز التكامل بين المؤسسات الوطنية وتعزيز الاستثمار، وتسريع تنفيذ المشاريع الإستراتيجية ولا سيما في المناطق الصناعية.

وأضاف أن القطاع الصناعي يستهلك نحو 16٪ من إجمالي الطاقة، ما يعزز أهمية التوسع في استخدام مصادر طاقة مستدامة، لافتاً إلى أهمية العمل على إعداد دراسة عاجلة لتحديد احتياجات المناطق الصناعية من مشاريع الطاقة المتجددة لتزويدها حسب الأولوية.

من جانبه، أكد عصفور أهمية تعزيز الشراكة مع سلطة الطاقة، لما تمثله من خطوة إستراتيجية لدعم القطاع الصناعي، مضيفا أننا نسعى إلى تمكين المصانع من تخفيض تكاليف الإنتاج وتحسين قدرتها التنافسية، من خلال التوسع في استخدام الطاقة المتجددة وتوفير الحوافز اللازمة لذلك.

وشدد على أن وزارة الصناعة تعمل بالتنسيق مع مختلف الشركاء على تذليل التحديات التي تواجه الصناعة الوطنية، وفتح آفاق جديدة للاستثمار، خاصة في المناطق الصناعية، بما يسهم في تعزيز النمو الاقتصادي وتوفير فرص عمل مستدامة.

إطلاق مشروع زراعي تنموي في عدة محافظات بتمويل سويدي بقيمة 7.5 مليون شيقل

رام الله- الحياة الجديدة- أطلقت وزارة الزراعة أمس برنامج «ليفت فلسطين- سبل العيش والبنية التحتية وتحول النظم الغذائية»، بالشراكة مع مؤسسة We Effect وبتمويل من القنصلية السويدية في القدس، وبمشاركة عدد من المؤسسات الأهلية والوطنية، وذلك بحضور رسمي وشراكة وطنية ودولية واسعة.

ويستمر تنفيذ البرنامج حتى حزيران/ يونيو 2029، بميزانية إجمالية تبلغ 7.5 مليون شيقل، إذ سيتم تنفيذه في محافظات جنين وسلفيت وطوباس والخليل، مستهدفًا تعزيز صمود المجتمعات الزراعية وتحسين سبل عيشها.

وأكد وزير الزراعة رزق سليمية، في كلمته خلال حفل الإطلاق، أن هذا البرنامج يأتي في توقيت بالغ الأهمية، في ظل التحديات الكبيرة التي يواجهها القطاع الزراعي، مشدداً على أن «الزراعة بالنسبة إلينا تمثل الصمود والثبات، وهي الأساس في دعم المزارعين وتمكينهم من البقاء على أرضهم والإنتاج».

وأشار إلى أن الوزارة عملت خلال الأشهر الماضية مع الشركاء على تطوير هذا البرنامج رغم الظروف الصعبة، مؤكداً أن الاعتداءات المتواصلة على الأراضي والمزارعين تتطلب تدخلات نوعية لتعزيز صمودهم، وتحسين مستوى الأمن الغذائي، وتوفير فرص العمل والاستقرار الاقتصادي. وأضاف أن الوزارة تركز على تطوير البنية التحتية الزراعية، وتعزيز الإنتاج المحلي، ودعم الشراكة مع المؤسسات الأهلية الوطنية، داعيًا إلى توسيع نطاق البرنامج مستقبلًا ليشمل مناطق إضافية، بما فيها قطاع غزة، والعمل على تحويله إلى برنامج وطني متكامل، مع أهمية المتابعة والتقييم المستمر لضمان تحقيق الأثر المطلوب.

ويهدف البرنامج إلى تمكين المجتمعات المحلية من تعزيز قدرتها على الصمود وتحسين سبل عيشها، من خلال تطوير نظم غذائية وزراعية شاملة ومستدامة، تسهم في تحقيق الأمن الغذائي، والاستقرار الاقتصادي، والاستدامة البيئية، وتعزيز العمل المناخي والعدالة الاجتماعية.

ويتضمن البرنامج نتيجتين رئيسيتين مترابطتين: تعزيز قدرة المجتمعات المحلية على الصمود والنمو الاقتصادي من خلال تطوير البنية التحتية الزراعية المستدامة وإعادة تأهيلها، وتعزيز إنتاج الأغذية وسبل العيش بشكل مستدام من خلال الزراعة القادرة على التكيف مع التغيرات المناخية.

كما يشمل تنفيذ حزمة من التدخلات، أبرزها تطوير الموارد المائية (التقليدية وغير التقليدية) وإدارتها، واستصلاح الأراضي، وتحسين أنظمة الري والطاقة، إلى جانب دعم الإنتاج الزراعي وسلاسل القيمة والتصنيع الغذائي، وتعزيز الوصول إلى الأسواق والخدمات المالية، مع التركيز على تمكين النساء والشباب.

ويُنفذ البرنامج من خلال خمس جهات فاعلة رئيسية: مؤسسة We Effect، ومجموعة الهيدرولوجيين الفلسطينيين (PHG)، ومركز أبحاث الأراضي (LRC)، ومركز العمل التنموي/معًا، ومعهد الأبحاث التطبيقية – القدس (ARIJ)، وذلك بالشراكة مع وزارة الزراعة وتحت إشرافها.

من جانبها، أكدت القنصل العام للسويد Sophie Beker أن دعم هذا البرنامج يأتي في إطار التزام السويد بتعزيز التنمية الاقتصادية الشاملة في فلسطين، مشيرة إلى أن الزراعة تمثل ركيزة أساسية للأمن الغذائي وسبل العيش، خاصة في ظل التحديات المرتبطة بشح المياه والتغير المناخي.

وفي ختام اللقاء، شدد المشاركون على أهمية الشراكة بين مختلف الأطراف، والعمل المشترك على ضمان نجاح البرنامج وتحقيق أثر ملموس في تحسين حياة المزارعين وتعزيز صمودهم على أرضهم.

المكتبة الوطنية وفلسطين الأهلية توقّعان مذكرة تفاهم لتعزيز التعاون وحفظ الذاكرة الوطنية

رام الله- الحياة الجديدة- وقّعت المكتبة الوطنية الفلسطينية وجامعة فلسطين الأهلية مذكرة تفاهم مشترك، تهدف إلى تعزيز الشراكة المؤسسية وتطوير مجالات التعاون في الأرشفة، والبحث العلمي، والبرامج الأكاديمية، وصون الذاكرة الوطنية الفلسطينية.

ووقّع المذكرة عن المكتبة الوطنية الفلسطينية رئيسها الأستاذ الدكتور مروان عورتاني، فيما وقّعها عن جامعة فلسطين الأهلية رئيس الجامعة الأستاذ الدكتور عماد الزير، انطلاقًا من رؤية مشتركة تقوم على توظيف المعرفة والبحث العلمي في خدمة المجتمع الفلسطيني، وتعزيز التكامل بين المؤسسات الوطنية والأكاديمية.

وتنص المذكرة على التعاون في مجالات الأرشفة والتوثيق، من خلال تنظيم برامج تدريبية متخصصة، وبناء قدرات الكوادر العاملة وفق المعايير الدولية، إلى جانب تطوير مشاريع بحثية مشتركة في مجالات التاريخ والتراث الثقافي وحفظ الذاكرة الوطنية.

كما تشمل المذكرة العمل على تطوير برامج أكاديمية ومهنية لطلبة الجامعة في تخصصات ذات صلة باهتمامات المكتبة الوطنية، وتوفير فرص تدريب ميداني، وتحفيز الطلبة على الانخراط في مبادرات تطوعية مرتبطة بالذاكرة الوطنية.

وفي جانب دعم المعرفة الرقمية، نصّت المذكرة على تطوير آلية للإيداع الرقمي للأطروحات الجامعية، والتعاون في رقمنة رسائل الماجستير والدكتوراه، وإنشاء بوابة خاصة بجامعة فلسطين الأهلية على المنصة الرقمية للمكتبة الوطنية الفلسطينية.

وتضمنت المذكرة أيضًا التعاون في تطوير مكتبات الجامعة، وتبادل الخبرات في مجالات الفهرسة والرقمنة والمستودعات الرقمية، إلى جانب إعداد مواد إعلامية مشتركة تسلط الضوء على المشاريع والأنشطة المشتركة.

وأكد الطرفان أن هذه المذكرة تمثل خطوة إستراتيجية نحو توسيع آفاق التعاون بين المؤسسات الوطنية والأكاديمية، بما يسهم في تطوير منظومة المعرفة الفلسطينية، وصون الإرث الثقافي، وخدمة الطلبة والباحثين والمجتمع الفلسطيني.

فقد هوية

جنين- أعلن أنا خولة حسن محمد عليات من دير ابو ضعيف عن فقدان هويتي رقم 961886074 الرجاء ممن يجدها تسليمها لأقرب مركز شرطة وله الشكر.

4/29 د

دولة فلسطين

السلطة القضائية

(((20524874)))

قرار امهال وولي امر الحدث بالنشر صادرة عن محكمة استئناف القدس في الدعوى سجل استئناف جنايات رقم 2021/47

إلى : 1 - عمر خالد عبد الله قنديل هوية رقم: 960165777، بصفته ولي امر الحدث، وعنوانه رام الله ومجهول محل الاقامة حاليا، يقتضي حضورك إلى محكمة استئناف القدس بتاريخ 2026-06-09 9:00:00AM للنظر في الدعوى رقم 47/2021، والتي موضوعها التدخل بالقتل العمد بالاشتراك خلافا للمادة 80 ف 2 بدلالة المادة 328 ف 1 و76 ع لسنة 60، وعليه يقتضي عليك تسليم الحدث إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينة أعلاه، وإذا لم تقوم بتسليمه خلال المدة المذكورة أعلاه، ستجري محاكمته غيابياً كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملاً بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001، كما أقرّ تبليغكَ هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية وبالتعليق على لوحة إعلانات المحكمة وعلى آخر مكان إقامة. وبخلاف ذلك سيجري السير بحقكم حسب الأصول والقانون.

4/29 د

دولة فلسطين

السلطة القضائية

(((20526153)))

قرار إمهال صادر عن محكمة استئناف القدس رقم 2021/105 استئناف جنايات

الى المستأنف ضده : 1 - علاء ضرار هاشم أبو سنينه هوية رقم: 851452151 يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينه وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبل الحق العام وعلى تهمة محاولة اقتطاع جزء من الأراضي الفلسطينية لضمها إلى دولة أجنبية وفق المادة 1/1 من القرار بقانون رقم 20 لسنة 2014وأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسليم نفسك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المستأنف ضده المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 09-06-2026

4/29 د

دولة فلسطين

السلطة القضائية

(((20526270)))

قرار إمهال صادر عن محكمة بداية نابلس رقم 2021/136 جنايات

الى المتهم : 1 - مجدي محمد عثمان عامر هوية رقم: 904602612 يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينه وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبل الحق العام وتامر ربيح صبحي صابر وعلى تهمة هتك العرض بالعنف والتهديد خلافا لأحكام المادة (296 / 1) عقوبات رقم 16 لسنة 60وأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسليم نفسك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المتهم المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 17-06-2026

4/29 د

دولة فلسطين

السلطة القضائية

(((20528634)))

قرار إمهال صادر عن محكمة بداية رام الله رقم 2026/28 جنايات

الى المتهم : 1 - سهيل عبد القادر سعد صالحي هوية رقم: 037176286

الى المتهم : 2 - امور عبد الحميد سالم كامل رجوب هوية رقم: 313893562

يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينه وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبل الحق العام وسعد عبدالله حسن جبره وعلى تهمة التزوير في أوراق رسمية خلافا لأحكام المادتين 260 و 265 عقوبات رقم 16 لسنة 1960

استعمال مستند رسمي مزور بالاشتراك خلافا للمادة 261 بدلالة المواد 260 و 265 و 76 عقوبات رقم 16 لسنة 60وأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسليم نفسك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المتهم المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 12-05-2026

4/29 د

دولة فلسطين

السلطة القضائية

(((20528434)))

قرار إمهال صادر عن محكمة بداية رام الله رقم 2024/44 جنايات

الى المتهم : 1 - البراء سعد الدين محمد شويكي هوية رقم: 854578820 يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينه وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبل الحق العام ومحمد قاسم عوني محامده وعلى تهمة الشروع بالقتل القصد خلافا لأحكام المادة 327 / 1 / 2 بدلالة المادة 70 عقوبات رقم 16 لسنة 1960

الشروع بالسرقة خلافاً لاحكام المادة 407 بدلالة المادة 70 من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960وأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسليم نفسك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المتهم المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 17-06-2026

4/29 د

دولة فلسطين

السلطة القضائية

(((20528236)))

قرار إمهال صادر عن محكمة بداية رام الله رقم 2022/124 جنايات

الى المتهم : 1 - عبد الباسط محمد أحمد جناجره هوية رقم: 901423905 يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينه وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبل الحق العام وأحمد عبد القادر فارس جوهري وعلى تهمة التزوير في الاوراق الرسمية المعاقب عليها بالمادة 265من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960.

الاحتيال بالإيهام بمشاريع أو حوادث أو أوامر أو ربح كاذبة لا حقيقة لها خلافاً للمادة 1/417 من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960وأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسليم نفسك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المتهم المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 17-06-2026

4/29 د

دولة فلسطين

السلطة القضائية

(((20527289)))

قرار إمهال صادر عن محكمة بداية رام الله رقم 2014/365 جنايات

الى المتهم : 2 - خليل ابراهيم خليل مصري هوية رقم: 850493073 يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغك قرار الأمهال بالطريقة المبينه وذلك في القضية ذات الرقم أعلاه والمقامه عليك من قبل الحق العام وعلى تهمة السرقة خلافاً للمادة (404) ع لسنة1960ـوأمر بالقبض عليك من قبل مأموري الضابطة العدليه وتسليم نفسك إلى القضاء وعلى كل من يعلم مكان وجود المتهم المذكور اعلاه الاخبار عنه واذا لم تقوم بتسليم نفسك خلال المدة المذكورة اعلاه، ستجري محاكمتك غيابيا كمتهم فار من وجه العدالة وذلك عملا بأحكام المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 كما أقرر تبليغك هذا القرار في الجريدة الرسمية أو إحدى الصحف المحلية و بالتعليق على لوحة اعلانات المحكمة وعلى اخر مكان اقامة علما ان القضية معينة يوم 19-05-2026

4/29 د

المحكمة الكنسية البدائية لبطريركية الروم الارثوذكس بالقدس

إعلان صادر عن المحكمة الكنسية البدائية لبطريركية الروم الارثوذكس بالقدس الشريف في القضية الحقوقية عدد السجل 2026/81

ليكن معلوماً لدى الجميع ان المستدعية ارليت يوسف حنا ابو عاقلة قد تقدمت بطلب لدى هذه المحكمة بتاريخ 29 / 04 / 2026 ، لأجل استصدار إعلام حصر إرث المرحوم الياس يوسف حنا بندك من بيت لحم وقد تحدد يوم الثلاثاء الموافق 02 / 06 / 2026 الساعة العاشرة والنصف موعداً للنظر في هذا الطلب ، فعلى كل من يرغب في الإعتراض على هذا الطلب عليه أن يقدم إعتراضه الى هذه المحكمة لغاية تاريخ النظر في هذا الطلب المبين أعلاه. وبخلاف ذلك فإن هذه المحكمة ستسير في إجراءاتها القانونية حسب الاصول.

القدس في 2026/ 04 / 29

المحكمة

4/29 د

محكمة القدس الشرعية

ملف اساس 2026/750

اثبات حجة إقرار بطلاق رجعي آل إلى بائن

أمام فضيلة القاضي د. محمود أحمد عازم

المستدعي: حمزة إبراهيم يوسف العبيات، حامل بطاقة هوية رقم 086959277 تولد 24/4/1996 . بواسطة وكيله المرافع الشرعي أحمد هلسة، كلاهما من القدس.

المستدعى ضدها : نومي روز هيجوا، حاملة جواز سفر فلبيني رقم 34897293 تولد 16/2/1995 مجهولة مكان الإقامة.

ضبط

في المجلس الشرعي المنعقد لدينا في محكمة القدس الشرعية حضر وكيل المستدعي، وقرر لائحة طلب موكله والمتضمن لقد كان المستدعي زوج شرعي للمستدعى ضدها نومي المذكورة، بموجب عقد زواج جرى بينهما 4 لدى هذه المحكمة بتاريخ 9/10/2022 يحمل الرقم (2083694). وبتاريخ 1/4/2025 أوقع المستدعي الطلاق 5 الرجعي على المستدعى ضدها ولم يرجعها إلى عصمته، وجرى تثبيت الطلاق لدى محكمة القدس الابتدائية الشرعية الأردنية بتاريخ 15/12/2025 بموجب حجة إقرار بطلقة أولى رجعية آلت إلى بائنة بينونة صغرى تحمل الرقم (1153/143/366) ولقد قام موكلي بتبليغ المستدعى ضدها بهذه الدعوى بواسطة النشر بعد ان اذنت له المحكمة بذلك، في صحيفة الحياة الجديدة العدد (10845) الصادرة بتاريخ 12/2/2026 على الصفحة رقم (-و ، وحيث لم تحضر المستدعى ضدها فإنني التمس السير بحقها غيابيا، كما والتمس تثبيت الطلاق حتى يتسنى الموكلي تسجيله وتقديمه لوزارة الداخلية حسب الأصول. وأبرز الوكيل صورة عن بطاقة هوية المستدعي، وصورة عن جواز سفر المستدعى ضدها، وصورة عن عقد الزواج، وصورة عن حجة الطلاق، صرح انها مطابقة للأصل حفظت جميعها في ملف هذه المعاملة، والتمس إجراء المقتضى الشرعي.

قرار

حيث تبلغت المستدعى ضدها بهذه الدعوى بواسطة النشر في احدى الصحف اليومية حسب الأصول ولم تحضر مجلس القضاء فإنني أقرر السير بحقها غيابيا، وبناء على جميع ما تقدم واستنادا لنص المادة - 1821 - مجلة فان هذه المحكمة تقرر تثبيت الطلاق البائن الذي أوقعه المستدعي حمزة على المستدعى ضدها نومي بتاريخ 1/4/2025، وقد آل هذا الطلاق إلى بائن بينونة صغرى بموجب حجة إقرار بطلقة أولى رجعية آلت إلى بائنة صادرة عن محكمة القدس الابتدائية الشرعية الأردنية بتاريخ 15/12/2025 حجة رقم (1153/143/366).

وأكلف المستدعي تبليغ المستدعى ضدها هذا القرار بواسطة النشر في أحدى الصحف. وعلى القلم تسطير شهادة طلاق بعد التحقق من تبلغ المستدعى ضده بهذا القرار بواسطة النشر حسب الاصول وانقضاء مدة الاعتراض والاستئناف القانونية.

قرارا شرعيا صحيحا امن بتسجيله والعمل بموجبه حسب الاصول

صدر يوم 12 ذي القعدة سنة 1447هـ وفق 2026/4/29 م .

قاضي محكمة القدس الشرعية

د. محمود أحمد عازم

4/29 د

إخطار نهائي بدون احجاف بالحقوق

المخطر رمزي صبري موسى جفال / هوية رقم (023263015) / أريحا.

وكيله المحاميان علي دريعات و او ريهام أبو هلال مجتمعين و او منفردين أريحا.

المخطر إليه : حسام الدين راتب عبد الهلسي / هوية رقم (852494343) / جوال رقم . 0527977044

عنوانه للتبليغ : السواحرة - الشارع الرئيسي

تحية طيبة وبعد ......

بصفتي وكيلا عن المخطر بموجب التوكيل الممنوح لي من قبله اخطرك بأنك قد حررت شيكات عدد (2) من حسابك لدى البنك العربي الشيك الأول والذي يحمل الرقم (32246480) بمبلغ وقدره (4000) أربعة الاف شيكل والمسحوب على البنك العربي / فرع العيزرية ومستحق الاداء بتاريخ 25/5/2023 ، و الشيك الثاني يحمل الرقم (32246480) بمبلغ وقدره (4000) أربعة الاف شيكل والمسحوب على البنك العربي / فرع العيزرية ومستحق الاداء بتاريخ 25/5/2023 وعند قيام موكلي بعرض الشيكات على البنك الصرفه أعيدت بدون صرف لعدم وجود رصيد .

وحيث انك ممتنع عن دفع المبلغ أعلاه رغم مطالبة موكلي لك بذلك، لذا فأنني أخطرك بضرورة دفع المبلغ المذكور أعلاه والمستحق بذمتك والبالغ (8000) ثمانية الاف شيكل إسرائيلي وذلك خلال مدة أقصاها عشرة أيام من تاريخ تبلغك الإخطار وبخلاف ذلك فأنني سأضطر أسفا لاتخاذ الإجراءات القانونية بحقك لضمان تحصيل حقوق موكلي و أو ملاحقتكم جزائيا بتهمة إعطاء شيك بدون رصيد عملا بأحكام المادة (421) عقوبات لسنة 60 المعدلة بالأمر رقم (890) إضافة إلى تضمينكم كافة الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة والفائدة القانونية .

وكيل المخطر

4/29 د

دولة فلسطين

السلطة القضائية – دائرة تنفيذ حلحول

(((20160004)))

اخطار تنفيذي بالنشر صادر عن دائرة تنفيذ حلحول رقم الدعوى 2022/3648 تنفيذ

هيئة القاضي : شادي رمضان .

طالب التبليغ : المحكمة .

المطلوب تبليغه / المحكوم عليه : (1) اسماعيل محمود ابراهيم العدم - هوية (404805459).

حلحول بيت اولا بتر القوس هاتف

أخبرك بأن الدائن / المحكوم له: قسم الاقراض لدى وكالة الامم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى - هوية رقم : 112233440 - العنوان: طولكرم - طولكرم..... - وكيله .....

قد أبرز لهذه الدائرة اللائحة ومرفقاتها تحمل توقيعك / بصمتك ومستحقة الأداء بمبلغ دينار اردني 530.0 مرفق صورة للإطلاع

لذلك أطلب اليك الحضور لهذه الدائرة خلال أربعة عشر يوماً من تاريخ تبليغك هذا الإخطار لدفع قيمة الدين المذكور أو الاطلاع على الملف المتعلق بهذا الدين وبيان ردك على اعتراضك عليه وبخلاف ذلك تقوم هذه الدائرة بالتنفيذ الجبري وتحصل قيمة الدين مضافاً اليها المصاريف والرسوم وفقا للقانون.

ختم المحكمة

4/29 د

دولة فلسطين

ديوان قاضي القضاة

(((4217143)))

علم وخير وتبليغ صادر عن محكمة الخليل الابتدائية الشرعية

في الدعوى رقم 662/2025 قضايا شرعية تفريق للغيبه و الضررة

هيئة القاضي : محمد ابراهيم سعيد صبري

طالب التبليغ : المحكمة

المطلوب تبليغه : حسام هشام جميل البورنو هوية رقم: 921444535

وعنوانه غزة ، غزة . ومجهول الاقامة فيها ولا محل اقامة بالضفة له هاتف:

الأوراق المبلغة : تبليغ قرار استئنافي

صدق الحكم استئنافا من قبل هيئة محكمة الاستئناف الشرعية الموقرة بموجب قرارها رقم 2026/146 تاريخ 2026/2/23م حكما قابلا للطعن امام المحكمة العليا

تحريراً في 01/03/2026

تم تبليغ نسخة عن ورقة التبليغ هذه بمعرفة المحضر في يوم

محكمة الخليل الابتدائية الشرعية

فقد هوية

جنين- أعلن أنا محمد زهري عبد الله جبارين من طيبة جنين عن فقدان هويتي رقم 905793220 الرجاء ممن يجدها تسليمها لأقرب مركز شرطة وله الشكر.

4/29 د

المحكمة الكنسية البدائية لبطريركية الروم الارثوذكس بالقدس

إعلان صادر عن المحكمة الكنسية البدائية لبطريركية الروم الارثوذكس بالقدس الشريف في القضية الحقوقية عدد السجل 2026/80

ليكن معلوماً لدى الجميع ان المستدعية ارليت يوسف حنا ابو عاقلة قد تقدمت بطلب لدى هذه المحكمة بتاريخ 29 / 04 / 2026 ، لأجل استصدار إعلام حصر إرث المرحومة ابتسام حنا قسطنطين شاهين المعروفة بعد الزواج بأسم ابتسام حنا بندك من بيت لحم وقد تحدد يوم الثلاثاء الموافق 02 / 06 / 2026 الساعة العاشرة والنصف موعداً للنظر في هذا الطلب ، فعلى كل من يرغب في الإعتراض على هذا الطلب عليه أن يقدم إعتراضه الى هذه المحكمة لغاية تاريخ النظر في هذا الطلب المبين أعلاه. وبخلاف ذلك فإن هذه المحكمة ستسير في إجراءاتها القانونية حسب الاصول.

القدس في 2026/ 04 / 29

المحكمة

4/29 د

المحكمة الكنسية البدائية لبطريركية الروم الارثوذكس بالقدس

إعلان صادر عن المحكمة الكنسية البدائية لبطريركية الروم الارثوذكس بالقدس الشريف في القضية الحقوقية عدد السجل 2026/79

ليكن معلوماً لدى الجميع ان المستدعي سهيل جريس الياس خوري قد تقدم بطلب لدى هذه المحكمة بتاريخ 29 / 04 / 2026 ، لأجل استصدار إعلام حصر إرث المرحوم جريس الياس جريس عواد المعروف باسم جريس الياس جريس خوري من عمان وقد تحدد يوم الثلاثاء الموافق 02 / 06 / 2026 الساعة العاشرة والنصف موعداً للنظر في هذا الطلب ، فعلى كل من يرغب في الإعتراض على هذا الطلب عليه أن يقدم إعتراضه الى هذه المحكمة لغاية تاريخ النظر في هذا الطلب المبين أعلاه. وبخلاف ذلك فإن هذه المحكمة ستسير في إجراءاتها القانونية حسب الاصول.

القدس في 2026/ 04 / 29

المحكمة

4/29 د

دولة فلسطين

السلطة القضائية – محكمة بداية رام الله

(((20428151)))

مذكرة دعوة مستأنف بالنشر صادرة عن محكمة بداية رام الله في الدعوى رقم (71/2012) استئناف حقوق

الى المستأنف (1) محمد سعيد عبد الله ابو لاوي - هوية (948050919) ، (2) ماجد جبران علي سالم -هوية (975303397). نابلس، نابلس.... اسكان المهندسين هاتف

يقتضي حضورك إلى محكمة بداية رام الله يوم الخميس الموافق 07-05-2016 الساعة 9:30 للنظر في الدعوى المذكورة اعلاه ويجوز لك تقديم لائحة جوابية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تبليغك بالنشر بإحدى الصحف المحلية عملا بالمادة (212) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 دعوى استئناف حقوق رقم (71/2012) والتي اقامها عليك المستأنف محمد سعيد عبد الله ابو لاوي - هوية رقم : 948050919 - العنوان : نابلس - نابلس... - وكيله المحامي محمد ابراهيم محمد ظرف وموضوع الاستئناف الطعن بالقرار الصادر عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم (590/2007) حقوق والقاضي ب وسندا لما تم بيانه اعلاه وحيث ان المدعي لم يستطيع اثبات عناصر دعواه فان المحكمة تقرر الحكم برد الدعوى وتضمين المدعي الرسوم والمصاريف ومائة دينار اتعاب محاماة. حكما صدر حضوريا بحضور وكيلة المدعي المثابة ووكيل المدعى عليها الأولى وغياب المدعى عليه الثاني وتلي علنا باسم الشعب العربي الفلسطيني قابلا للاستئناف وافهم في 16/2/2012

ويجوز لك تقديم لائحة جوابية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة 212 من قانون اصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001

واذا لم تحضر او ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق احكام القانون .

محكمة بداية رام الله

4/29 د

دولة فلسطين ـ الرقم 2014/948

السلطة القضائية – محكمة بداية رام الله

(((20532916)))

العلان التبليغ حكم بالنشر صادر عن محكمة بداية رام الله

إلى المدعى عليه : (1) محمد عزام عبد الرحمن شروع - هوية (851584334) (2) تطال جميل تجيب عاليه - هوية (201194845). (3) مجاهد عبد العزيز محمود عبد الله - هوية (850494824) عام الله رام الله... جريدة الامام هاتف

أود إعلامك بأن محكمة بداية رام الله أصدرت منك حكم في الدعوى رقم (948/2014) حقوق و المقامة عليك من قبل المدعي: شركة بنك القاهرة عمان م ع م - العنوان : رام الله - رام الله... - وكيله المحامي: مهند سعيد محمود صاف

وهذا نصه :

الحكم

المرفقات : الحكم الفاصل

الحكم الصادر عن محكمة بداية رام الله بصفتها المدنية الماذونة بإجراء المحاكمة و إصداره باسم الشعب العربي الفلسطيني

الهيئة الحاكمة : القاضي السيدة هدى مرعي .

المدعية : شركة بنك القاهرة عمان المساهمة العامة المحدودة

وكلاؤها المحامون مهند عساف واشرف الفار وثائر الشيخ ومحمد حداد و على بزار ونضال فريج ونداء حليسي وفاروق اطباخي واحمد الاحمد وادهم

الفار مجتمعين و او منفردين

المدعى عليهم : 1 ـ محمد عزام عبد الرحمن شروخ ، 2 ـ نضال جميل نجيب عالية ، 3 ـ عماد احمد محمود خلف ، 4 ـ مجاهد عبد العزيز محمود عبد الله متكافلين ومتضامنين

موضوع الدعوى

المطالبة بمبلغ 12750.287 دينار اردني

الوقائع والإجراءات

بتاريخ 2/10/2014 قدمت الجهة المدعية لائحة دعوى تضمنت ما يلي :

1 ـ حصل المدعى عليه الأول وبكفالة المدعى عليهم الثاني والثالث والرابع من المدعية من خلال حسابه الجاري رقم 138121 والمفتوح لدى فرع المدعية فرع الأهلية على تسهيلات مصرفية قرض بقيمة 14.000 اربعة عشر ألف دينار اردني بالضافة إلى الفائدة والعمولة بموجب عقد قرض مؤرخ في 8/3/2011 وعلى أن يتم تسديده بموجب 90 قسطا شهريا متساويا بواقع 194 دينار للقسط الواحد بحيث يستحق القسط الأول بتاريخ 25/3/2011 وهكذا شهريا حتى السداد التام

2 ـ بالرغم من حصول المدعى عليه الأول وبكفالة المدعى عليهم الثاني والثالث والرابع على التسهيلات المصرفية الممنوحة له والمذكورة اعلاه واستغلالها من خلال حسابه المشار اليه اعلاه

الثالث والرابع حضوريا لتبلغهم وعدم حضورهم وبذات الجلسة كرر وكيل المدعي لائحة الدعوى والتمس اعتماد حافظة المستندات كمذكرة حصر بيئة وقدم بينته المبرزات من م/1 الى 6 وبها ختم بيئته وترافع ملتمسا الحكم حسب ما ورد بلائحة الدعوى وفي جلسة 28/6/2015 تم تلاوة الحكم علنا .

المحكمة

بالتدقيق واستنادا الى البيئات التي تقدمت بها الجهة المدعية والتي تمثلت بالمبرزات الخطية م/-1م/6 وهي على التوالي طلب فتح حساب جاري اضافي موقع من المدعى عليه الأول والشروط العامة لفتحالحسابات والموقع ايضا من المدعى عليه الأول وعقد قرض بقيمة اربعة عشر الف دينار اردني موقع من المدعى عليه الأول بصفته المقترض من الجهة المدعية وموقع من باقي المدعى عليهم بصفتهم كفلاء له التسديد قيمة القرض وكتاب موجه من المدعية للمدعى عليه الأول بتاريخ 14/5/2014 تشعره من خلاله باغلاق حسابه وتطالبه من خلاله بتسديد رصيد مديونيته البالغ 12750.287 دينار وشهادة مستخرجة من سجلات وقيود الجهة المدعية تظهر ان ذمة المدعى عليه الأول مدينة لها حتى تاريخ 14/5/2014 بمبلغ 12750.287 دينار ، وكشف حساب صادر عن الجهة المدعية يتضح من خلاله مديونية المدعى عليه الأول للمدعية بالمبلغ المذكور انفا وعليه وحيث ثبت من خلال البيئات التي تقدمت بها الجهة المدعية انشغال ذمة المدعى عليه الأول لصالحها بمبلغ 12750.287 دينار وحيث لم يرد امام المحكمة اية بيئة تناقض ما تقدمت به الجهة المدعية من بينات فان المحكمة تقرر الزام المدعى عليهم متضامنين متكافلين الأول بصفته المدين والباقيين بصفتهم كفلائه بدفع مبلغ 12750.287 اثنا عشر الفا وسبعماية وخمسون دينار ومائتان وسبعة وثمانون فلسا للمدعية اضافة للرسوم والمصاريف وماية دينار بدل أتعاب محاماة والفائدة القانونية بواقع 9٪ من تاريخ الادعاء حتى السداد التام .

حكما حضوريا قابلا للاستئناف صدر وتلي علنا باسم الشعب العربي الفلسطيني ، و افهم في 28/6/2015وصلا بأحكام المادة (193) فقرة 2 من قانون أصول المحاكمات المدنية و التجارية رقم 2 لسنة 2001 يجوز لك تقديم استئناف خلال مدة 30 يوما من اليوم التالي التاريخ البليغك بالنشر ويعكس ذلك يصار بالإجراءات وفل أحكام القانون.

محكمة بداية رام الله

فقد هوية

جنين- أعلن أنا « تمام ايوب محمد سمودي علي عن فقدان هويتي رقم 405464769 الرجاء ممن يجدها تسليمها لأقرب مركز شرطة وله الشكر.

4/29 د

دولة فلسطين

السلطة القضائية – الكاتب العدل / رام الله – الرقم: ٢٠٢٤/١٩٤٥٤

20409457

اعلان تبليغ بالنشر

المخطر اليه : صدقي وليد صدقي مصطفى هوية رقم : 405581208/ العنوان : نابلس نابلس .... اسكان المهندسين بالقرب من عماره الجنيدي 3 هاتف 05996032560 :

تنفيذ القرار سعادة رئيس محكمة رام الله الصادر بتاريخ 13-04-2016 والقاضي تبليغكم نسخة عن الاخطار العدلي 19454/2024 الكاتب العدل - رام الله بناء على طلب المخطر الشركة الفلسطينية للتأجير والتأجير التمويلي ، وذلك بواسطة النشر بالصحف المحلية المعتمدة.

وهذا نصه : وثيقه

اخطار عدلي دون الإجحاف بالحقوق

آب2024

المخطرة: الشركة الفلسطينية للتأجير والتأجير التمويلي (بال ليس)، المساهمة العامة المحدودة والمسجلة لدى مراقب الشركات تحت الرقم (562601336)، وعنوانها روابي_ الكيو سنتر_ مجموعة مسار طابق 2. بواسطة المفوض بالتوقيع عنها احمد مالك. بواسطة وكلائها المحامون مرسي حسين و/أو هديل معمر و/أو هنادي يدك و/ أو غالية سويطي /أو براءة حسونة و/أو رباح أبو رداحة مجتمعين أو منفردين، رام الله، الارسال، عمارة ترمسعيا،ط2.

المخطر إليه : صدقي وليد صدقي مصطفى ، حامل هوية رقم (405581208)./ عنوانه للتبليغ: نابلس- حي المخفية- بالقرب من عمارة الجنيدي- الطابق 3 – بيت صدقي وليد مصطفى 0594312590-.

حيثيات الاخطار

حيث أنكم تعاقدتم مع الشركة الفلسطينية للتأجير والتأجير التمويلي (بال ليس) بتاريخ2020/8/25،وقد تسلمتم بموجب عقد التأجير التمويلي مركبة من نوع (KIASPORTAGE)، لوحة رقم (D_37260)،رقم الشاصي (KNAPM813DJK331812) لون (فضي) موديل(2017) مسجلة باسم الشركة الفلسطينية للتأجير والتأجير التمويلي، وحيث أنكم أخليتم بالتزامكم الأساسي بامتناعكم عن تسديد الدفعات المستحقة في الموعد المحدد ، وبما أنه قد ترصد في ذمتكم مبلغ وقدره (20760شيكل) عشرون الف وسبعمائة وستون شيكل، وحيث أن العقد الموقع من قبلكم يجيز للمؤجر فسخه وانهاءه في حال تخلف المستأجر عن تسديد الدفعات المستحقة في مواعيدها : فاننا نخطركم بضرورة تصويب أوضاعكم وتسديد كامل المبلغ المستحق في ذمتكم خلال عشرة أيام من تاريخ تبلغكم لهذا الأخطار وبخلاف ذلك يتم فسخ عقد التأجير التمويل وكل اثاره المترتبة عليه بحكم العقد والقانون . هذا ونحيطكم علما بأن موكلتنا ستتقدم بطلب لسعادة قاضي الأمور المستعجلة بهدف استعادة المركبة المؤجرة من حيازتكم استنادا لأحكام المادة (29) والمادة(30) من قانون التأجير التمويلي رقم (6) لسنة 2014 النافذ، دون اجحاف بحقوق موكلتنا بمطالبتكم بكامل المبالغ المالية المستحقة في ذمتكم، واتخاذ كافة الاجراءات القانونية بحقكم وتضمينكم كافة الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة. التمس من كاتب عدل رام الله تبليغ نسخة من الاخطار الى المخطر اليه ، وأخطركم حسب الأصول والقانون.

المحامون/ مرسي حسين/ هديل معمر

4/29 د

دولة فلسطين

السلطة القضائية – دائرة تنفيذ نابلس – الرقم: 2430/2024

(((20511599)))

الموضوع : اشعار وضع اليد

مرسل إلى : 5 - ورثة نجيبة عبد الفتاح عبد الله ابو عيشه

وعنوانه نابلس بيت وزن - :هاتف

-6ورثة نجية عبد الفتاح عبد الله ابو عيشه وعنوانه نابلس بيت وزن - :هاتف

نعلمكم انه بتاريخ 26-04-2026 قرر قاضي التنفيذ في القضية التنفيذية رقم (2430/2024)

والمتكونة فيما بين:

محكوم له: منال صالح مطيع حج علي - هوية رقم: 906944384 - العنوان: نابلس - بيت وزن

وكيله المحامي: سعيد وليد سعيد الاثيرة ونور الدين نعمان رامز نابلسي

محكوم عليه رويده جميل محمد ابو عيشه - العنوان: نابلس - بيت وزن، ضميه جميل محمد ابو عيشه

- العنوان: نابلس - بيت وزن، نجيبه عبد الفتاح عبد الله ابو عيشه -

اشعاركم بوضع اليد على حصصكم في قطعة الأرض رقم 88 من الحوض رقم 7 خلة حمدون من اراضي قرية بيت وزن قضاء نابلس تم انتقال مأمور التنفيذ والخبير الى الموقع 6/10/2025 على القرار بتاريخ 28/9/2025 لغايات تحديد أوصافها وحدودها ومشتملاتها ومقدار مساحتها واسم الحي الكائن فيه أو القرية ورقمه وحالة المزروعات وزمن إدراكها والأشخاص الساكنين فيه وماهية الوثائق التي يستندون إليها في إقامتهم والقيمة المقدرة للمال المحجوز بحسب تقدير مأمور الحجز مع خبير أو أكث حيث تبين الآتي:

قطعة الأرض تبلغ مساحتها الكلية 238 متر حسب سند التسجيل وتملك الجهة المنفذ ضدها بمجموع حصص مشاعية مقدارها 26418 حصة من اصل 95200 حصة وتعادل 66 متر من مساحة قطعة الارض الكلية المسجلة باسم المنفذ ضده قطعة الأرض تقع داخل المخطط الهيكلي لمدينة نابلس وتصنيفها سكن ج بأحكام خاصة تقع في الجهة الشرقية لمسطح قرية بيت وزن وتبعد عنه 1 كم تقريبا وقطعة الارض خالية من الابنية والانشاءات وعليها بعض الشجر الزيتون المثمر، قدر قيمة المتر بمبلغ 100 دينار وعليه تساوي 66×100=6600 دينار

وعليكم مراجعة دائرة التنفيذ خلال 30 يوم من تاريخ اشعاركم لغايات الاطلاع على كامل الأوراق من محضر وضع اليد وتقرير الخبير وفي حالة عدم حضورك سيتم تنظيم قائمة شروط البيع لغايات بيعها القطعة الموصوفه في المزاد العلني.

مدير الدائرة

4/29 د

دولة فلسطين

ديوان قاضي القضاة – محكمة عرابة الابتدائية الشرعية

إعلان طلب تسجيل حجة حصر ارث صادر عن محكمة عرابة الشرعية

المستدعي: محمد عارف فريد المغير من عرابة وسكانها هوية رقم 906431606 بصفته وكيل عن/ محمود حرب محمود سليمان ناصر الرقم الوطني الاردني 9881043153 بموجب وكالة خاصة رقم سجل 3191 صفحة 2025/20 تاريخ 2025/5/12م صادرة عن سفارة فلسطين في عمان، حيث جاء فيه بأن المرحومة : صباح محمود احمد العريدي من عرابة توفيت بتاريخ 2025/4/7م وانحصر ارثها الشرعي في ورثتها (نضال رقم وطني اردني 9701034663 وحنان رقم وطني اردني 9732033917، وزهيه رقم وطني اردني 9701034663) اخوتها لامها/ نوال كامل صالح داود المولودين لنوال من زوجها محمد حسن ابراهيم وفي (محمود رقم وطني اردني 9881043153 وابراهيم رقم وطني اردني 9901020874) ابني اخيها لأبيها/ حرب محمود احمد عريدي المتوفى قبلها وفي (احمد رقم وطني اردني 9851035514 وحسان رقم وطني اردني 9761044051 ومحمود رقم وطني أردني 9831041709 وعبد الرحيم رقم وطني اردني 9331010405 ومحمد رقم وطني اردني 9791047246) ابناء اخيها لأبيها/ سميح محمود احمد العريدي المتوفى قبلها فقط لا غير وانه لا وارث ولا مستحق للتركة سوى من ذكر وان جميع الورثة المذكورين بالغون. وعليه فمن له حق الاعتراض على مضمونه فليتقدم باعتراضه الخطي لدى محكمة عرابة الشرعية خلال عشرة ايام من تاريخ نشره في الجريدة.

تحريرا في 1447/11/11 هـ، الموافق 2026/4/28م.

مدير محكمة عرابة الابتدائية الشرعية

4/29 د

دولة فلسطين

ديوان قاضي القضاة – محكمة عرابة الابتدائية الشرعية

إعلان طلب تسجيل حجة حصر إرث صادر عن محكمة عرابة الشرعية

المستدعي: فراس إبراهيم حامد عطية هوية رقم -920283207 من عنزة وسكانها، حيث جاء فيه بأن المرحومة سورية فوزي فايز صدقة هوية رقم 932390438 من عنزة توفيت بتاريخ 2025/12/19م وانحصر ارثها الشرعي في وارثها الوحيد ابنها فراس هوية رقم 920283207 المتولد لها من زوجها المتوفى قبلها إبراهيم حامد نمر عطية فقط وأنه لا وارث ولا مستحق للتركة سوى من ذكر.

وعليه فمن له حق الاعتراض على مضمونه فليتقدم باعتراضه الخطي لدى محكمة عرابة الشرعية خلال عشرة أيام من تاريخ نشره في الجريدة.

تحريراً في 1447/11/12 هـ، الموافق 2026/4/29م.

قاضي محكمة عرابة الابتدائية الشرعية